

من وزير المالية
إلى

2133

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn

الفاكس : 71.790.550

الهاتف :

71.784.700 / 71.790.504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

Adresse : 15 rue Abderhmane Eliaziri 1002 Tunis

الموضوع : توضيحات حول الانتفاع بامتيازات جبائية المدة بـ 3 سنوات : توضيحات حول الانتفاع بامتيازات
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 10 ماي 2016 المرهجه مكتوبكم الوارد بتاريخ 10 ماي 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن حريفكم إستغلّ صيدلية أحدثها خلال سنة 2013 وانتفع بأحكام الفصل 39 سادسا من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات بالنسبة لمداخيله المحققة خلال سنتي 2013 و2014. كما بينتم أنه حقق خلال سنة 2015 رقم معاملات لا يتجاوز 600 ألف دينار وأنه قام خلال نفس السنة بالتفويت في الأصل التجاري للصيدلية المذكورة بقيمة 500 ألف دينار. وطلبتم على هذا الأساس معرفة هل يمكن لحريفكم المذكور أعلاه الانتفاع بإعفاء القيمة الزائدة المتأتية من عملية التفويت المذكورة من الضريبة على الدخل طبقا لأحكام الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2013.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار انتفاع الصيدلية موضوع مكتوبكم بأحكام الفصل 39 سادسا من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات وباعتبار أن الطرح المنصوص عليه بالفصل المذكور يشمل أرباح الاستغلال والأرباح الاستثنائية المنصوص عليها بالفصل 11 من نفس المجلة دون سواها، فإن القيمة الزائدة المحققة من عملية التفويت في الأصل التجاري للصيدلية المذكورة تخضع للضريبة على الدخل طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نصيبة